9819 - ليس الربا إلا في النسيئة أو النظرة .

(هذا الحديث بياض في الأصول ويشير المصحح : بياض في صف والمطبوع وموضعه في نظ (حم ص) .

ولدى رجوعي لمسند الإمام أحمد (5 / 206) هذا نص الحديث : ليس الربا إلا في النسيئة أو النقرة - وعن أسامة بن زيد .

وللمقارنة بين لفظ : النظرة والنقرة .

ففي مسند الإمام أحمد (5 / 206) لفظ : النقرة وفي سنن ابن ماجه (1 / 9) ولا نظرة والطبعة الأولى من كنز العمال (4 / 64) مطبوع : أو النظرة . والواضح والمفهوم من لفظ حديث سنن ابن ماجه ولا نظرة انتهى . ص) عن أسامة بن زيد)